

منشور عدد 2001/82

الموضوع : حول إيواء السيارات.

المرجع : منشور وزاري بتاريخ 10 مارس 1999.

لقد لوحظ أن بعض مستعملي السيارات الخاصة يتركون سياراتهم بالمرائب المخصصة للسيارات الإدارية داخل مقر الوزارة خلافا لما جاء بالمنشور المذكور أعلاه، زيادة على ذلك فإن بعض مستعملي السيارات الوظيفية أو سيارات المصلحة لأغراض شخصية يستعملون الأماكن المخصصة لغيرهم. لذا فإني أذكر بضرورة الالتزام بما جاء بالمنشور المذكور بالمرجع أعلاه وبنطبيق النقاط التالية :

. يمنع دخول السيارات الخاصة إلى المربيض الداخلي للوزارة، ويمكن إيواؤها بالمربيض الخارجي الأمامي أو بالمربيض الخارجي الخلفي وذلك بعد الحصول على رخصة في الغرض.

. يقع إيواء السيارات الإدارية التابعة للإدارة المركزية دون سواها بالمربيض الداخلي للوزارة، وقد خصصت أماكن مرقمة خاصة بالسيارات الوظيفية وأخرى خاصة بسيارات المصلحة، لذا فإنه يتبع على كل مستعمل إيواء السيارة الراجعة له بالنظر بالمكان المخصص لها (بالنسبة للسيارات الإدارية التي تلتحق بالوزارة في مهمة ما، يقع إيواؤها بالمدخل الأمامي أو خارج الوزارة (في صورة عدم وجود مكان شاغر)).

. موظفي الإدارة المركزية ومصلحة العتاد مكلفوون كل في ما يخصه بتطبيق ما جاء بهذا المنصور.

الكاتبة المولدة
لدى وزير الصحة العمومية
الإمضاء: نزيلة الشيخ